

6102 2 32 الرسالة للشافعي باب الاستحسان للشيخ مصطفى

العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين تفضل يا شيخ قبل ان اه يقرأ الشيخ حسان انشط باسئلة فقط

اولا الشيخ عبدالتواب ما معنى الخراج بالضمان؟ الضمان بالخراج ما تخرجش بالضمان انا اذا اشتريت عبدا ثم اذا اشتكيت عبدا ثم ان ظهرت جهاز العبد على عيني. فارد هذا العبد ولا ارد غلته

التي صدرت منه لان هذا لو ماتت. احسنت شكر الله فضلك واقول لك ليتك لا تضيع نفسك كثرة المشاغل الله ينفع بك الخراج بالضمان معناه الذي اذا اشتريته عبدا على سبيل المثال

هذا العبد لما اشتريته اشتغل عمل واتان منه دخل ثاني منه خراج اتاني منه ايه الدخل يسمى الخراج ويا ريتنا نستعمل هذه اللغة العربية حتى نفهم الاصطلاحات ان تسألهم خرجا

فخراج ربك خير وهو خير الرازقين فاذا ادخل علي خراجا وبعد ذلك رددته لعيب ظهر لي فيه بعيب ظهر لي فيه لا ارد معه الخراج الذي اخرجه لي لانه اذا مات وهو عندي

كنت ساضمن ثمن والله اعد هذه الصور تفضل يا شيخ وايضا سؤال اخر لاخينا ابو عاصم الذي انشغل بالاختبارات وما ادراك ما الاختبارات وقديما قالوا يا خيرة الاقوال وضعوك في الاغالل. ليس المدرس مخلصا والطفل غير مبالي هذا لنيل شهادة وذل لنيل المال

الا من رحم الله الا من رحم الله. ما معنى التصريح او المسراة عن مصراء لا يعرفها عاصم وهي سهلة لانه تغيب هو ما وهو لم يعرفها لانها باللغة العربية لكن اذا قلتها له بالعامية

يعرفها اذا شخص اراد ان يبيع جاموسة في بلدكم فتركها لم تحلب يومين او ثلاثة حتى يغش المشتري تسموه ايه ده الرد تسموا العملية دي كلها ايه الدولة معروفة هي الدرة. ده الرد لا لا جمعت اللبن في

الدرع المعروف انها هاجمة لكن اقول ايه؟ اذا اراد ان يبيعها بهزه الطريقة من الريش المصرة هي المصرة المحبوسة ماشي. طيب طيب. كله يصنع هذا؟ التجار اي تاجر لازم يفعل هذا فاصبحت معروفة عند الناس. اي تاجر

ما تكونش مجهز حالك فيه. ايوا يعني الناس فيها لا يثقون في التجار لان التجار وهذا شأنهم لكن هو شراء جاموسة من بيتك يأتي البيت في غفلة. في غفلة على حين غفلة

كيقولك وريني الجاموسة وشوفها على الطبيعة فجأة ماشي الان بيعملوا هذا البني ادم واحدة تريد تزوج بنتها تأتي باشيء استحدثت تكبر الشفايف يعني ايه كبروا كل حاجة النهاردة انت اعلم يا سيد يا بدوي ليس السيد البدوي الوثني. كبروكوا الداعية الله يستر عليك. ماشي نعم حاضر لكن لابد ان نبين ايضا قل يحضر مريد الزواج من الغش الذي ظهر في هذه الايام فان هناك من تستعمل اشياء لتكبير الشفايف او تكبير المواطنين تغر بغش الخاطر. وهذا حرام

وهذا حرام من الغش نغشنا فليس فليس منا اظن هذا القدر يسبت يا شيخ محمد ولا لا يسبت ايضا قال تعلم يا شادي يا بدوي هو صح فيقول ليس السيد البدوي الميت الهالك

الذي لا ندري افي الجحيم يتلظأ ام في الجنان نعم لا نقصده انما نقصد اخانا السيد البدوي الدمياطي شيخ من مشايخ دمياط في طلب العلم الشرعي هذا الذي نقصده والا اقول ان تعلم يا سيد يا بدوي الملك ان ميت هالك

عملت لنا شبهة يا شخصية. اتفضل. توبة مشكورة يعني انت تريد تمسح اسم السيد البدوي. طيب ما كان في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام في اسماء عبد العزى ابن

اشد من السيد الفتاح الظاهر ان هذا السيد البدوي هذا فالسيد البدوي ليس اسما اصلا ده هو السيد لقب يطفونه الى من كان من اهل البيت هو يدعى انه من اهل البيت

فيطفون عليه كلمة السيد والبدوي لسكان البادية. فلا نعرف شخصا اسمه السيد البدوي اصلا الا السيد البدوي وصاحب دمياط يعني. فالسيد لقب والبدوي بديع. من هو؟ من هو الشيخ حسان؟ اه

اه كذا قال السيد احمد البدوي صاحب الطريق السطوحية. اتفضل. ها ارسلها الى يقولون في اقوال كثيرة نمشي بقى خلاص عيب

كده ويقول لك في كل حاجة تكفي. نعم. الحمد لله والصلاة والسلام على الرسول عليه الصلاة والسلام. صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم. شيخنا والحمد لله. يا رب وإياك. اتفضل. قال المصنف رحمه الله تعالى فقلنا قياسها على حديث الخراب بالضمان. فقلنا كل ما خرج من شجر حائط اشتريته او ولد ماشية او اشتريتها فهو مثل الخراج. لانه حدث في ملك مشتريه لا في ملك بائعه في المسرات اتباعا لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولن نفس عليه وذلك ان الصفقة وقعت على شاة بعينها فيها لبن محبوس مغيب المعنى والقيمة. ونحن نحيط ان اللبن ان لبن الابل والغنم يختلف وان دان كل واحد منهما يختلف فلما قام فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء مؤقت وهو صائم من تمر قلنا به اتباعا لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلو اشترى رجل شاة مصلاة فحلبها ثم رضىها بعد العلم بعيب التصرية فامسكها شهرا حلبها ثم ظهر منها له عيب دنسه له البائع غير التصريح كان له ردها كان له ردها وكان له اللبن بغير شيء في منزلة الخراج لانه لم يقع عليه صفقة البيع. وانما هو حادث في ملك المشتري. وكان ان يرد فيما اخذ من لبن التصرية صاعا من تمر كما قضا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكون قد كنا في لبن التصرية خبرا وفي لبن وفي وفي اللبن بعد التصرية قياسا على الخراج قياسا على الخراج بالضمان ولده التصرية مفارق للبن الحادث بعده. لانه وقعت عليه صفقة البيع. واللبن بعده حادث في ملك المشتري ان لم تقع عليه صفقة البيع. واضح الكلام واضح انت. تفضل. فان قال قائل ويكون امر واحد يؤخذ من وجهين قيل له نعم اذا جمع امرين مختلفين او امورا مختلفة فان قال فمثل من ذلك شيئا غير هذا قلت المرأة تبلغها وفاة زوجها فتعتد ثم تتزوج ويدخل بها ويدخل بها الزوج لها الصداق وعليه العدة والولد لاحق ولا حد على واحد منهما. ويفرق بينهما ولا يتوارثان وتكون الفرقة فسخا بلا طلاق. ويحكم له. الصورة غير واضحة المرأة تبلغها وفاة زوجها فتعتد ثم تتزوج ويدخل بها الزوج. لا ما يتزكش في العدة لا صداق عليها العدة. هل اذا تزوجها في العدة او اذا تبين ان زوجها كان حيا اهاه في خطأ كده في اي فيظهر حيا نعم نعم بعض النسخ تفضل

تفضل قال لها الصداق وعليها العدة والولد لاحق ولا حد على واحد منهما ويفرق بينهما ولا يتوارثان وتكون فسخا بلا طلاق يحكى يحكم له ان كان ظاهره حلالا حكم الحلال. في ثبوت الصداق والعدة ولحوق الولد وبر الحد وحكم عليه ان كان حراما في الباطن حكما حرام في في الا يقرر عليه في الا يقرر عليه ولا تحل له اصابتها بذلك النكاح اذا علم به ولا يتوارثان ولا يكون الفسخ طلاقا لانها ليست بزوجة ولهذا اشباه مثل المرأة تنكح في علتها. نفع الله بك. جزاك الله خيرا يا باشا. اتفضل معكم موراقي راجع ما في شي طيب بعض الاسئلة كده نؤثرها مع اخواننا

عبدالعز ابن قط هلك في الجاهلية والله اعلم هكذا ورد في الحديث مدرجا من كلام الزهري يراجعك الاخ عبدالناصر الذي يكتب في الديات موجود اذن اننا يا اخوان من قبل ذكرنا في كلام سلف ان الاجماع منعقد على ان الدية على العاقلة. اليس كذلك فلم ناقشت بعض اهل العلم في المملكة هذه السفارة في امور منها توصيف العاقلة توصيف العاقلة فرأيت اختلافا شديدا بينهم في توصيف العاقلة وكنت اريد من الاخ عبدالناصر ان يحرر القول ايضا في توصيف العاقلة فمن القضاة من قال لي قضاة فاضل قال لنا نحن نقضي ان العاقلة هناك في المملكة الاخوة الاشقاء

الاخوة الاشقاء وآ الاعمام وابناء الاعمام الاخوة الاشقاء وابناؤهم والاعمام ابناء الاعمام. وان كان في جدي دخل فيها كذا قال لي واحد من القضاة وقال اخرون بل هي القبيلة عموما الذكور من القبيلة

مذكور من القبيلة طب الى اي مدى تمتد القبيلة تحددت اشكالا وقال ثالث ان هذا مرده الى العرف ايضا مع الشرع في القبيلة هو من دخل في حلفها فقد يأتي رجل ويقول انا معكم يا جماعة فلان المغرم اغرب ما تغرمون واغنى مما تغنمون ان قبلوه دخل في دخل في في العاقلة دخل في العاقلة مش دخلة في القبيلة يعني دخل في العاقلة

بل احيانا احيانا آ يكون واحد من العاقلين الاصيلين ويريد ان يخرج منه قبل ان تحدد حادثة قل انا ايه؟ ارفض ان اكون مع هؤلاء كعاقل اعقل ما يعقلون ارفض

لماذا ترفض؟ يقول مثلا في ولدين طايشين كل يوم يجروا بالسيارات وانا نصحتهم يلفوا بالسيارات اسمه التفحيط هناك كده يقتلوا العشرات وانا اغرم كل يوم. انا لن لن ايه؟ ابقى في هذه

العاقل ويقدم طلبا لايه لابعاده من العاقلة ويمشي وفي بعض الدول الاخرى وجاءت سألت ايضا قال وحيانا في رجل من قبيلة من

القبائل وفي قبيلة اكبر من قبيلته ففز يعني فز عن قبيلته يعني اغناه الله واتاه الله جاها ومنصبا
فاراد ان يدخل مع القبيلة الاخرى في العقل يعني في الديات في فتقدم اليهم وقال له اريد ان ادخل معكم في العقل. قبلوه. وبعد مدة
لما رأوه فز فاذا كبيرا وينفق ويعطي
هذا وذلك ايه؟ نصبوه عليهم فاصبح اتحدث باسمه. شهيدة من هذا الكلام ان الخلاف قائم في العقيدة. فسألت بعض العلماء طيب ما
زال الاشكال قائم ان القاتل الخطأ وحده الذي يتحمل
قال طب اذا ماذا نضع ماذا نضع في صنع هنا في في الدول التي فيها قبائل وعاقلة من استدل عاقلة العم الاعمام ابناء الاعمام
الاخوة الاشقاء ونلزمهم. الزاما الزاما من حاكم
فيه ناسبة الاعصار خلاص ان لم يوجد حملنا من الجاني كيف ستضيع ايه بين فتواصلت في الحديث مع بعض اهل العلم المعتبرين
الذين هم رأي في اصدار الفتاوى في بعض الدول الكبار يعني
عايزين يضعون القوانين قال ولذلك نحن احيانا نغض الطرف عن شركات التأمين احيانا بلفتن حلال ولا شيء بس ايه نقول لك اسكت
يا اما شركة التأمين ستساعد اعطاء الحقوق. المجني عليه في
اعطى الدية عنه الفاسليات انها مسلا ممكن ممكن تزن بها انها تسمر الاموال في في غيره محل او تفرض على شخص ان يشترك فيها
دون ان دون ان يريد الاشتراك
لكن هل نغض الطرف في الزامها للناس بالاشتراك؟ لان آآ لان ازا واحد باكستاني او مصري مثلا ماشي بسيارة داس على اربعة موتهم
هو لا يستطيع ان يسدد ابدا لن يستطيع انه يسدد
باحل من الاحوال فلنقل له صم شهرين متتابعينه مع السلامة ومن ادراني انه سيصوم من ادراك انه سيصوم ايضا هادي فيما بيننا
وبين الله لكن حق الذين قتلوا وسينتشر امر
القتل الخطأ وآآ ويتهور الشمال العجز عن قتل الله قال فمن لم يجد صيام شهرين تتابعيه وبيئة المال يقول لك انتم هتلموني
باشياء انا عاجز عن قال لها دا ايه؟ ايه الدليل على الزامك بيت مال
الا تطوعا الا تطوع وجدت المسألة ايضا ليست بالمفصلة فضلا آآ حاسما الا اذا وضعت من الشاذ يعني تنشط دور آآ شركات التأمين
تضبطها بالضوابط الشرعية. اما ليثمر في حلال
ماذا تصنع الان لان نزام العاقلة الغي الغي في بعض القبائل ما زالت محتفزة به يعني تخيل آآ طبعا الدية في قتل الخطأ ثابتة معروفة
لكن الدقيقة ازا قبل اذا قبل اهل القتل في حال قتل العمد الدية
احنا نقول لا نريد القصاص فيساومهم الطرف الاخر زياد حتى وصلت الدية في عند بعضهم على مبلغني والله لا ابالغ بالضبط بالرقم
اللي قيل لي حتى تنفذ القبيلة القاتل منها قد قتل عمدا خمسين مليون ريال
خمسين مليون ريال يدفعها تدفعه العاقلة لمن؟ هي العاقلة غير ملزمة. يدفعها المجني عليه لا بالجهل خمسين مليون ريال ها كان
المجني عليه كيف جمعت قد نادى منادي القبيلة في كل انحاء الدولة
قبيلة فلان فكان القبائل بترجع الى مثلا يعني الى قحطان الى مثلا عتيبي الى مطيري الى مش عارف آآ صعيدي الى كزا نادى
مناديهم كل ياتي يدفع لانقاز آآ
فكل جا وزع كل واحد خد له خمس تلاف ريال من الخمسين مليون وفكت المسألة فلوجدت المسألة ايضا لم تحسم الحسم الكافي
المطلوب في مواجهة احداس هذا هذا العصر الذي نحياه لازم تكون حلول هناك هناك حلول شرعية
مرضية ومقبولة وفي وفي الامكان آآ بالامكان تطبيقه قول كزا قول من الاقوال في تعيين من العاقلة من العاقلة؟ طيب واذا رفضت
العاقلة اذا اذا العاقلة اذا كانت العاقلة لا لا اعتبار لها ولا يغرم بعضهم لبعض
ما هو بمنزلة المتبرئ من الاخر الان كوجودنا في مصر يعني النبي قضى بالدية العاقلة في حال وجود من يعقل؟ لكن اذا لم يكن
هناك من يعقل فما زالت الاشكالية
قائما لدرجة تخيل ان انا عرض علي بعض القضاة في بعض الدول مسألة يعني انت المفترض قريبك او اخوك مسلا اذا قتل قريبك اذا
قتل بتقول انه قتل خطأ لكنه هو قتل خطأ
قريب من قطر خطأ فعلا فاذا هو جاي يشتكي ان قريبه قتل عمد كيف يعني انت جاي يعني تجامل قريبك تقول انه قتل عمد ها؟
عشان ما يدفعش في الدين
ويقدم دعوة لنقاط العمد يعني هي اذا كانت خطأ يقول لك ادفع فوات فابتهد احيانا كده اشياء يعني قضايا غريبة يعني طيب
جزاكم الله خيرا